

73 ما حكم لبس الرجال للحرير؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اهللهم صلي على رسول الله في هذه الايام خرج طلع ثوب للرجال فيه نسبة من الحرير ما حكم لبسك اذا كان نسبة هذا الحرير او حرير خالص يعني ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:00:00

قالوا حل الذهب وال الحديد بلاد امتی و حرم على ظهورهم هذه المحرمة الى الرجال وبحر النساء الا موضعه بعلم او فرض الرجال الا موضع اصبعين او اربعة رضي الله عنه لا مش صحيح - 00:00:17

ثم فغرية فلا بأس علامة او ثلاثة او اربعة فزاد على هذا في لبس الرجل يحضر مقصود الحديث ماذا نعود - 00:00:41